

وَكُلُّهُ هَيْئًا مَرِيًّا وَلَا تَقُولُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتٍ
 وَأَنْزَلُوهُمْ فِيهَا أَكْوْهُمُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا وَابْتَلُوا الْيَتَامَى
 حَقًّا إِذْ أَبْلَغُوا الرِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ
 وَلَا تَكَلِّمُوها إِلَّا فَاوِئِدًا أَنْ يُبَكِّرُوا وَسْوَكَانَ غِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ
 وَسْوَكَانَ قَتِيرًا فَلْيَأْكُلْ الْعُرْفُوفُ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ
 فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ
 وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ يُرْثُ مِنْهُ
 وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ
 وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا وَيُحِبُّ الَّذِينَ يُؤْتُونَ مَخْضِبًا مِنْ حَلْفِهِمْ ذَرِيَّتَهُمْ
 خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ
 الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا
 اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمُ الذَّكَرَ شَرْطًا لِلنِّسَاءِ قَوْلًا ثَلَاثِينَ



فَلَهُمْ ثُلُثُ مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلَا يُؤْتِيهِ الْوَلَدُ مِنَ الْوَالِدِ
 مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَتْهُ
 أَبَوَاهُ فَلِلَّتِي بَالَيْتُهُ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِلَّتِي بَالَيْتُهُ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ
 مَا أُورِثَ مِنْ أَبَوَائِهِمَا وَأَبَاؤِكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لِلَّذِينَ يُورِثُونَ إِبْنَهُمْ إِذَا قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا وَلَكِنْ نَصِيفُ مَا تَرَكَ إِنْ وَارِثَكُمُ
 لَمْ يَكُنْ طَرَفٌ وَلَكِنْ إِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كُنْتُمْ بَعْدَ
 وَصِيَّةِ يَوْصِيَيْنَ أَوْ ذُرِّيَّةٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ رُبْعٌ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كُنْتُمْ بَعْدَ
 فَارِثًا إِنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَهِيَ السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ نَصِيفُونَ
 فِيهَا أَوْ ذُرِّيَّةٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورِثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَهِيَ امْرَأَةٌ فَالْحَقُّ أَوَّلُ كُلِّ
 وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ
 مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ يَوْصِيَيْنَ أَوْ ذُرِّيَّةٍ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ مَنْ أَلْفَ اللَّهُ عَلَيْهِ
 عَلِمُوا نَيْلَ حُدُودِ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ جَارِي